رابط المادة على منصة باحث

762 ما حكم عقد الزواج إذا كان ولي الزوجة تارك للصلاة؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

نعم. اه انا طالب هنا في المملكة السعودية. وقد جاءني خبر منذ عدة اسابيع انه تم عقدي وانا هنا في السعودية من امرأة متدينة والمشكل في الامر ان اباها هو الذي تولى عهدها وهو لا يصلي وكنت اذا ذهبت الى المسجد يذهب معي مجاملة - 00:00:00

وقد تولى هو عقد الزواج فهل يعد العقد باطلا ام حلالا؟ ما يصلح له ما دام لا يصلي ليس بولي لانه وجها لمسلم اخوها اللي يصلي ولا ابن عمها اللي صلى واما اللي ولي اللي ما يصلي ليس بولي. الكافر ما يكون ولي المسلم - 00:00:20

ولا يصح الحق على الصحيح من اقوال العلماء شيخ طيب ما حكم يا شيخ هؤلاء معظم هؤلاء الذين لا يصلون ويزوجون اذا اعلنتم علمهم اذا ما علمت اسأل ربك العافية - 00:00:37

اذا علمت الحمد لله ولكن حكم النكاح يا شيخ اذا علمت لا يصح انت الخاتم ما في بأس. اذا صار قبلة. الدبلة ما لها اصل اذا حقت النسا يعني حقت الزواج. حقت - 00:00:48

الزواج ولا الذهب النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التختم بالذهب للرجال ولما رأى رجل يتخاصم من ذهب نزعه وطرحه وليعمله احدهم الى جوة من النار فيضعها في يده - 00:01:08

النساء اما العرف عند الزواج هذه ما لها اصل هذه من آآ اعمال الكفرة يتشبه بهم بعض الناس لها ما لها اصلا جميعا اذا اخطأ الناس اجزاءهم في مصر آآ سمعنا رائد من التحليق يعني - 00:01:30

سواء خاتم او فضة يعني خاتم او دبلة الفضة لا يجوز لا الفضة لا بأس بها الذهب المطلق الفضة لبسها النبي صلى الله عليه وسلم لبثها الصحابة وخاتم الفضة اما الذهب ما يجوز لا غلط - 00:02:01

والحسن الالباني في هذا غلط العلماء على حله للنساء اغلى من الذهب ويحط الرجال ما نعرف حاله اذا كان اذا حكم عليه العلماء يعرفون المادة انها من الذهب لا يلبسه الرجال - 00:02:17

اما اذا كان مشتبه فالامر فيه واسع فاذا تركها الرجل هذا طيب يلبس الفظة وتكفي الشيخ صالح الحيداني الشيخ افتى بهذا يقول انه حرام لا يجوز. وشو في نور على الدرب سمعته انا مرة من المرات قال حتى وان كان الدهب ابيض من الابلتين لا يجوز اذا كان عرفها من الذهب فهو معلوم - 00:02:37

نعم نعم هذا كان اولا ثم نسخ اذن النبي صلى الرجال والنساء نهاهم جميعا ثم اذن لهم جميعا ثم نهى النساء بعد ذلك الاواني ما تجد من الفضة ولا من الاواني لا بيالات ولا ملاعق ولا دلال ولا بريق - 00:02:58

الرسول نهى عنها لا تلبس فانها لابد لكم في الاخرة اواني الذهب الفضة سواء كانت اكواب شاي او قهوة او ملاعق او اذلال او اباريق او كيسان من الفضة او من كله محرم ما يجوز - 00:03:26